الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ١٥
المعقودة يوم الاثنين
١٥ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة عشرة

الرئيس : م. ميكولكا (تشيكوسلوفاكيا)

المحتويات

البند ١٤٤ من جدول الاعمال : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)

البند ١٣٩ من جدول الاعمال : تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/45/SR.15
16 November 1990
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-56304 ١٩٠١ش(٩٠)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

البند ١٤٤ من جدول الاعمال : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع) (A/45/33)

البند ١٣٩ من جدول الاعمال : تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية (تابع) (A/45/436 و Add.1 ، A/45/522-S/21795 ، A/45/527-S/21801 ، A/45/597 ، A/45/598-S/21854 ، A/45/600-S/21857 ؛ A/C.6/45/L.1)

١ - السيد بلحاج (تونس) : قال إنه يرى أن الاوضاع الجديدة التي يواجهها المجتمع الدولي في الوقت الراهن تبرر تنقيح أو مراجعة فكرة صيانة السلم والامن الدوليين في ضوء الظروف المختلفة . وأضاف قائلا إن العقد الذي بدأ سيسفر عن نظام جديد ، يستلزم الخيال مع الواقعية ، لإرساء الاسس التي سيقوم عليها العالم في القرن الحادي والعشرين .

٢ - ومضى قائلا إن رئيس الجمهورية التونسية أعلن في الدورة الرابعة والاربعين فكرة عقد الحضارة ، الذي يقوم على التعاون والتفاهم بين الدول ، ويكون بمثابة التزام مقيد للاطراف فيه بوصفه يشمل حقوقا كما يشمل واجبات بالنسبة للجميع ، ويشكل ضمانا لصون السلم والامن الدوليين . واستطرد قائلا إن وفد تونس ، يرى أن منظمة الامم المتحدة ، أنسب إطار لتحقيق ذلك العقد ، وإنه يجب على المنظمة بالفعل ، أن تكفل منع النزاعات ، والحالات التي من شأنها تعريض استقرار النظام الدولي للخطر . وللقيام بهذا يجب بدء استكمال بعض المفاهيم الاساسية .

٣ - واستطرد قائلا إن المشاكل الجديدة تشكل تحديات جديدة أيضا ، وإن الحالة الاقتصادية العالمية أصبحت جزءا لا يتجزأ من مفهوم صون السلم والامن الدوليين ، وإن على منظمة الامم المتحدة أن تدلل على قدرتها على التكيف ، وعليها أن تنشئ عقدا تقوم عليه العلاقات بين الدول والشعوب ، ويحفظ عن وعي تام حقوق كل فرد مع ضمان صون السلم والامن الدوليين . وأضاف قائلا إنه ليس من الضروري إعادة صياغة الميثاق ولا تنقيحه بيد أن من المهم فهم الاحداث والاوضاع التي تهدد السلم بطريقة تتسم بالاصالة والشجاعة ، لتسويتها من الاساس دون انتظار حتى يتفاقم الامر بما يستلزم "عملية جراحية" .

(السيد بلحاج ، تونس)

٤ - واستطرد قائلا إن من بين الحالات التي يجب تسويتها على وجه الاستعجال ، فإن قضية فلسطين هي أكثرها إلحاحا وخطورة . وإن وفد تونس يرحب في هذا الصدد ، وهو مفعم بالأمل ، بالقرار ٦٧٢ الذي اعتمده مجلس الأمن في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، والذي يمثل خطوة أولى تجاه عملية التسوية التي يقوم بها المجتمع الدولي بأسره ، في إطار مؤتمر دولي ، لمشكلة ما زالت قائمة منذ وقت طويل .

٥ - ومضى قائلا إن تقرير الأمين العام بشأن أنشطة المنظمة أثار في اللجنة السادسة بعض التعليقات المرتبطة على وجه الخصوص بإمكانية قيام الأمين العام بطلب فتاوى من محكمة العدل الدولية . واستطرد قائلا إن الوفد التونسي يأمل في هذا الصدد أن يقدم إلى الفريق العامل التابع لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، بعض أفكاره المتعلقة بالأساس القانوني الذي يتسنى للأمين العام بمقتضاه أن يكون مؤهلا لأن يقدم للمحكمة طلبا للحصول على فتوى . والاحتمال الأول هو منح الأمين العام الصلاحية الموكولة بالفعل لكل من الجمعية العامة ومجلس الأمن ، بطلب فتاوى من المحكمة ، مما يقتضي تعديل الميثاق . والاحتمال الثاني هو اتباع السابقة التي أنشئت من أجل المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهو مؤهل في أن يعرض مسائل على المحكمة بإذن من الجمعية العامة ، وما زالت.دراسة هذه المسألة في بدايتها ، بيد أنه يجب من الآن التفكير في ضرورة حصر الحالات التي يكون فيها الأمين العام مخولا طلب الفتوى من المحكمة مع مراعاة الدقة الشديدة . وفي هذا الصدد فإن من المناسب أن تؤخذ في الاعتبار الأحكام القضائية في هذا الخصوص سيما المتعلق منها بالفتوى رقم ٥ الصادرة عن محكمة العدل الدولية ، بشأن مسألة كاريلي الشرقية ، وتلك التي أصدرتها المحكمة عام ١٩٥٠ ، بشأن تفسير معاهدات السلم ، وكذلك فتوى المحكمة بشأن الصحراء الغربية ، فتلك الأحكام القضائية تشير إلى أن المحكمة لا تبدي رأيها بشأن مسألة مقدمة لها إلا في ظروف معينة .

٦ - واستطرد قائلا إن الوفد التونسي بعد أن درس تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة ، يعرب عن ارتياحه للنتائج التي توصلت إليها اللجنة بشأن مسألة أنشطة تقصي الحقائق ، وخاصة للدراسة المشتركة للوثيقتين A/AC.182/L.60/Rev.1 و A/AC.182/L.62/Rev.1 ، ودمجهما في وثيقة واحدة هي (A/AC.182/L.66) ، والتي يرى الوفد أنها أساس ممتاز لعمل اللجنة . وأردف قائلا إن هناك نقاط تلاق عديدة كما أن ثمة أملا في إمكانية اعتماد وثيقة معدة على هذا الأساس على وجه الاستعجال .

(السيد بلحاج ، تونس)

٧ - وتابع كلامه قائلا إن الوفد التونسي أصرّ في اللجنة الخاصة على ضرورة الحصول على موافقة الدولة المستقبلة على استقبال بعثة تقصي الحقائق ، كوسيلة لضمان التعاون التام مع تلك الدولة وبالتالي ضمان نجاح البعثة ، بيد أنه يمكن الاعتراف بوجود استثناء حيث تبين الحقائق بطريقة لا لبس فيها ، ارتكاب تجاوزات ضد المدنيين ، وأن على المجتمع الدولي التصرف على وجه الاستعجال ، كما أن على منظمة الامم المتحدة ، في هذه الحالة تقصي الحقائق من خلال أجهزتها الثلاث المكلفة بصون السلم والامن الدوليين ، ويكون لإجماع أعضاء الجمعية العامة أو مجلس الامن السيادة على سيادة الدولة المعنية . ويصور المثال الاخير للبعثة المتصورة في قرار مجلس الامن ٦٧٣ حالات من هذا النوع .

٨ - وأضاف قائلا إن الوفد التونسي يواصل تشجيع الاتجاه الذي حدد في اللجنة الخاصة ، والذي يرمي إلى إتاحة إمكانية متزايدة للامين العام للقيام ببعثات تقصي الحقائق . وأردف قائلا إن الوثيقة الختامية التي ستضعها اللجنة الخاصة يتعين أن تكون بمثابة مك يوضع تحت تصرف الامين العام لمساعدته على استباق الاحداث ، واقتراح الإجراءات العاجلة لصون السلم والامن الدوليين ، دون إخلال بالدور الذي أوكله الميثاق إلى مجلس الامن والجمعية العامة .

٩ - وتابع كلامه قائلا إنه فيما يتعلق بوضع وثيقة بشأن ترشيد الإجراءات الحالية للامم المتحدة ، في صورتها النهائية ، فإن الوفد التونسي أبدى بالفعل تحفظات وشكوكا بشأن مدى ملاءمة تلك الوثيقة ، وهو يرى أنه لم يتم اختيار الإطار أو الموضوع بصورة جيدة بصفة خاصة ، بيد أنه على الرغم من تلك التحفظات ، التي تستهدف على وجه الخصوص الفقرة الاولى من الوثيقة ونصوصها المتباينة باللغات الرسمية المختلفة ، فإن الوفد التونسي مستعد لاعتماد ذلك الاقتراح رسميا في الدورة الخامسة والاربعين .

١٠ - واختتم كلمته قائلا إن اتمام الدليل بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، والذي أعدته الامانة العامة ، يشكل مرحلة جديدة في الجهود التي تبذلها اللجنة السادسة وأمانتها ، بهدف إتاحة القانون الدولي للجميع . ومضى قائلا إن هذا الهدف سيكون أحد مواضيع عِقد الامم المتحدة للقانون الدولي وان إنجاز الدليل سيسهم في نجاحه .

١١ - السيد تيتو (كندا) : أعرب عن ارتياحه لانتهاء اللجنة الخاصة المعنية بالميثاق ، من وضع الوثيقة التي اقترحتها أصلا فرنسا والمملكة المتحدة ، في صورتها النهائية ، والمتصلة بترشيد الإجراءات الحالية للامم المتحدة . وأضاف قائلا إن الوفد الكندي يعرب عن الامل في أن تعتمد الجمعية العامة هذه الوثيقة دون تاخير وبالإجماع ، كما يوافق الوفد أيضا على اقتراح رومانيا الرامي إلى حذف البند ١٣٩ المتعلق بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، من جدول الاعمال بهدف بحث هذه المسالة في سياق إعداد برنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

١٢ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بتعزيز دور المنظمة في صون السلم والامن الدوليين ، فإن كندا التي شاركت في مداولات اللجنة الخاصة بصفتها مراقبا ، تجد على وجه الخصوص ان التقدم المحرز فيما يتعلق بانشطة تقصي الحقائق يعد مشجعا ، وتعرب عن الارتياح لدمج ورقتي العمل المقدمتين بشان المسالة في وثيقة واحدة . وأضاف قائلا إن الوفد الكندي يعرب عن الامل في ان يتم وضع هذه الوثيقة في صورتها النهائية ، وان تقدم إلى الجمعية العامة لاعتمادها في الدورة السادسة والاربعين .

١٣ - واستطرد قائلا إن هذه الوثيقة الفريدة تلبي رغبات اساسية لكندا : فهي تترك المجال مفتوحا امام الامين العام او مجلس الامن او الجمعية العامة لإيفاد بعثة لتقصي الحقائق ، ويمكن إنشاء البعثة متى اصبحت الحالة قابلة لان تهدد السلم والامن الدوليين ، كما تتمتع هذه البعثات في نهاية الامر بحرية التنقل والاتصال في الاراضي التي توفد إليها . ومن جهة اخرى تمتاز هذه الوثيقة بانها توضح أحكام الميثاق دون ان تكون هناك ضرورة لتنقيحها ، كما تحدد دور منظمة الامم المتحدة والبلدان المضيفة بالنسبة لتلك البعثات .

١٤ - وأردف قائلا إنه فيما يتعلق بمشروع الدليل بشان تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، يلاحظ الوفد الكندي بارتياح انه سيتم انجازه قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة . وستكون هذه الوثيقة مفيدة اثناء النظر في المقترحات المقبلة بشان المسالة ، وخاصة في إطار عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

١٥ - وأضاف قائلا إن الوفد الكندي احاط علما مع الارتياح أيضا بالموقف المتزايد الايجابية الذي تتخذه الدول من اجل اللجوء إلى القانون الدولي وإلى آليات تسوية المنازعات ، وان الوفد يشعر بالارتياح في هذا الصدد لسحب التحفظات التي ابدتها رومانيا فيما يتعلق باللجوء إلى ولاية محكمة العدل الدولية بشان بعض المعاهدات

(السيد تيتو ، كندا)

المتعددة الأطراف ، والمتعلقة بقوانين الاحوال الشخصية . ومضى قائلا إن عددا آخذا في التزايد من الحالات تم تقديمه إلى المحكمة خلال السنة الحالية . وقد رحب رئيس المحكمة بمبادرة الامين العام بشأن احتمال طلب فتاوى من المحكمة ، وأن هذه الحقائق الجديدة ذات طابع من شأنه توكيد سيادة القانون في العلاقات بين الدول .

١٦ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بأعمال اللجنة الخاصة في المستقبل ، فإنه يمكن أن يعهد إليها ببعض عناصر برنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي بشرط تجنب ازدواجية تلك الاعمال مع أعمال الاجهزة الاخرى ، ومن ثم تستطيع اللجنة الخاصة المعنية بالميثاق مواصلة القيام بدورها التوجيهي في تطبيق الميثاق .

١٧ - السيد من لن (الصين) : قال إن اللجنة الخاصة حققت تقدما مهما منذ إنشائها في عام ١٩٧٥ ، كما تعاظم دور المنظمة بصورة كبيرة ، وقام مجلس الامن على وجه الخصوص بدور في غاية الاهمية في تحقيق وقف إطلاق النار بين إيران والعراق ، ونيل ناميبيا للاستقلال ، وإدارة أزمة الخليج ، كما أن انشطة الامين العام المكثفة في هذا المجال ، والدور الذي يقوم به بإذن مجلس الامن وموافقته ، وبالتعاون الوثيق معه ، أعمال رائعة على وجه الخصوص ، وأسهمت الجمعية العامة أيضا في صون السلم والامن الدوليين ، ولهذه الملاحظات أهمية كبيرة بالنسبة لاعمال اللجنة الخاصة في الوقت الذي تقوم فيه تلك اللجنة بإعداد وثيقة بشأن مسألة تقصي الحقائق .

١٨ - ففي المقام الاول يتعين أن يتم بدقة تحديد دور تقصي الحقائق ضمن أنشطة الامم المتحدة في مجال صون السلم والامن الدوليين ، وأن تكرس له وثيقة تُعد لهذا الغرض على وجه الحصر ، دون التقليل مع ذلك من أهمية الدور الذي تؤديه الاجهزة الاخرى في القيام بهذه الانشطة ، أو مصالح الدولة المستقبلة . وأعربت بعض الوفود عن القلق لان الوثيقة المتوخاة ترى أن إيفاد بعثة تقصي الحقائق ، شرط مسبق لدراسة الحالة المعنية ، وهذا يعني أن أجهزة الامم المتحدة ستكون ملزمة بإيفاد بعثة لتقصي الحقائق في جميع الحالات ، لان تلك هي الوسيلة الوحيدة أمام المنظمة للإعراب عن اهتمامها . بينما ترى وفود أخرى أن ورقة العمل لا تراعي التوازن الواجب بين إيفاد بعثة لتقصي الحقائق بصورة نظامية وبين حقوق الدولة المستقبلة .

(السيد من لن ، الصين)

١٩ - وفي المقام الثاني من الضروري صياغة أحكام محددة متصلة بدور مختلف أجهزة الأمم المتحدة في تقصي الحقائق . وأن الأمين العام قام بدور مهم في هذا الصدد ، بيد انه يتعين توجيه الاهتمام على وجه الخصوص إلى مسألة قيام مجلس الأمن والجمعية العامة بتقصي الحقائق . ويرى بعض أعضاء اللجنة الخاصة أن أحكام الوثيقة A/AC.182/L.60/Rev.1 المتعلقة بدور الأمين العام مفصلة أكثر مما ينبغي . ويرى الوفد الصيني ضرورة إدخال تحسينات أيضا في هذا الصدد على الوثيقة A/AC.182/L.66 المنبثقة عن الوثيقتين السابقتين .

٢٠ - وفي المقام الثالث يجب أن تكون مراعاة الفقرة ٧ من المادة ٢ من الميثاق ، إلزامية مع ضمان الاحترام الكامل لسيادة الدول المستقبلة أثناء إيفاد بعثة تقصي الحقائق ، وأن الوثيقة A/AC.182/L.66 تتضمن بعض التحسينات في هذا الصدد ، بيد أنه يتعين أيضا تنقيح بعضها الآخر .

٢١ - وأسهم مقدمو الوثيقتين A/AC.182/L.60/Rev.1 و A/AC.182/L.62/Rev.1 إسهاما مُهما في إعداد واعتماد الاعلان بشأن منع أو إزالة المنازعات والحالات التي تهدد السلم والأمن الدوليين ، وبشأن دور منظمة الأمم المتحدة في هذا المجال . والوفد الصيني مستعد للانضمام إلى جميع الجهود التي لا يزال يمكن بذلها في اطار أعمال اللجنة الخاصة بشأن تعزيز دور المنظمة .

٢٢ - وأعلن السيد حيدر (باكستان) : أنه قد حدث تطور ملحوظ في العالم يتسم بتزايد اللجوء إلى منظمة الأمم المتحدة من أجل حل المشاكل الاقليمية والدولية ، وأضاف قائلا إن اتفاقات جنيف لعام ١٩٨٨ ، واستقلال ناميبيا ، وتطبيق إيران والعراق مؤخرا لقرار مجلس الأمن ٥٩٨ ، والتقدم المحرز في عملية السلام في كمبوديا وأمريكا الوسطى والصحراء الغربية ، تشهد بتعزيز فعالية المنظمة من أجل الدفاع عن السلم في العالم ، وأنه إذا كانت الأحداث التي وقعت مؤخرا في الشرق الأوسط تشكل انتكاسة ، فمن المناسب ملاحظة أن مجلس الأمن تصرف بهمة وتصميم لضمان استعادة سيادة الكويت وسلامة أراضيها وعودة حكومتها الشرعية . ومضى قائلا إن الوفد الباكستاني يؤيد تماما التدابير التي اتخذها مجلس الأمن .

(السيد حيدر ، باكستان)

٣٣ - وأردف قائلا إن الوفد الباكستاني يعرب عن ارتياحه لأن اللجنة الخاصة تمكنت من توحيد ورقتي العمل بشأن أنشطة تقصي الحقائق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين ، في وثيقة واحدة (A/AC.182/L.66) ، المستنسخة في الفقرة ٦٨ من تقرير اللجنة الخاصة ، وأنه باعتماد هذه الوثيقة تكون اللجنة قد أنجزت تقريبا أعمالها بشأن هذا الجانب المهم من مسألة صون السلم والأمن الدوليين .

٣٤ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق ببعثات تقصي الحقائق ، يرى الوفد الباكستاني أنه يتعين على الأمين العام تكوين تلك البعثات كلما اقتضت الحالة ذلك ، ويتعين عليه أن يتمكن من تحديد تكوينها بالتشاور مع الأطراف المعنية ، وفي إطار الولاية التي منحها له مجلس الأمن أو الجمعية العامة ، كما يتعين كقاعدة عامة أن تتعاون الدول مع بعثات تقصي الحقائق التي توفدها المنظمة إلى أراضيها ، ويتعين أيضا تشجيع الأمين العام - كما يجب أن يكون مؤهلا - من أجل توجيه اهتمام مجلس الأمن إلى النتائج التي تتوصل إليها تلك البعثات ، بموجب المادة ٩٩ من الميثاق .

٣٥ - واستطرد قائلا إن الوفد الباكستاني يود أن يهنئ الأمانة العامة على التقدم المحرز في إعداد مشروع الدليل بشأن تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، وسيكون الدليل المذكور مفيدا جدا دون شك وخاصة بالنسبة للبلدان النامية .

٣٦ - وأردف قائلا إن فكرة قبول الولاية الالزامية للمحكمة تجد قبولا ، وأنه منذ السنة الماضية قبلت بعض الدول هذه الولاية الالزامية بينما سحبت دول أخرى التحفظات التي أبدتها بالنسبة لموضوع الأحكام التقليدية التي تسند الولاية إلى المحكمة ، وهذا يشير إلى تطور إيجابي يشهد بالاحترام المتزايد للقانون الدولي ورغبة الدول في أن تكون علاقاتها وفقا لقواعده . أما باكستان فقد قبلت الولاية الالزامية لمحكمة العدل الدولية فيما يتعلق بتسوية المنازعات ذات الطابع القانوني . وفي هذا الصدد فإن الوفد الباكستاني يوافق على الملاحظة التي أبداها الأمين العام في الفقرة ١٥ من تقريره ، والتي تلاها السيد حيدر .

٣٧ - وواصل كلامه قائلا إنه فيما يتعلق بترشيد الاجراءات الحالية لمنظمة الأمم المتحدة فإن الوفد الباكستاني يعرب عن ارتياحه لأن اللجنة الخاصة تمكنت من أن

(السيد حيدر ، باكستان)

تعتمد بتوافق الآراء مشروع الوثيقة المستنسخة في الفقرة ٨٦ من تقريرها ، بيد أنه وإن يكن توافق الآراء مستصوبا على الدوام ، فلا ينبغي استعمال مبدأ توافق الآراء لعرقلة الجهود الرامية إلى تعزيز الميثاق ودور منظمة الامم المتحدة في صون السلم .

٢٨ - وأضاف قائلا إن الوفد الباكستاني أحاط علما مع الاهتمام بالمقترحات التي قدمها الاتحاد السوفياتي في الوثيقة المعنونة "مسائل جديدة يمكن أن تبحثها اللجنة الخاصة" (A/AC.182/L.65) ، والمستنسخة في الفقرة ١٤ من التقرير . وأردف قائلا إن بعض المقترحات ، مثل تلك المتعلقة بسبل ضمان تطبيق ميثاق الامم المتحدة وقواعد القانون الدولي ، وتعزيز دور الامين العام في مجال صون السلم ، يتعين دراستها بالتفصيل في الدورات المقبلة للجنة ، وأن باكستان ستؤيد كل مبادرة ترمي إلى تعزيز دور المنظمة وتمكينها من الوفاء على نحو أكفأ بالمهام الملقاة على عاتقها وفقا لاهداف ومبادئ الميثاق ، وأنه يجب على وجه الخصوص التماس سبل كفيلة بتطبيق أحكام الأمن الجماعي الواردة في الميثاق ، تطبيقا فعليا .

٢٩ - واستطرد قائلا إنه في المحصلة النهائية تعتمد فعالية المنظمة على مراعاة جميع الدول الاعضاء لاحكام الميثاق ، مراعاة دقيقة ، وأنه إذا لم تكن المنظمة قد استطاعت في بعض الحالات الوفاء بمسؤوليتها الرئيسية - وهي صون السلم والامن الدوليين - فلم يكن هذا لان أحكام الميثاق غير ملائمة ، وإنما على الاصح بسبب موقف بعض الدول التي لم تحترم تلك الاحكام أو قرارات المنظمة .

٣٠ - السيد ماضي (مصر) : قال إن التطور الإيجابي الذي شاركت فيه الدول خلال السنوات الاخيرة في ميدان العلاقات بين الدول الكبرى يبدو دليلا على ظهور عصر جديد في العلاقات بين الدول ، وفي هذا الصدد فإن الاحداث التي وقعت مؤخرا في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية ، بقدر ما هي أيضا على غاية الاهمية بالنسبة للمجتمع الدولي ككل ، فهي تعرب عن حق الشعوب في تقرير المصير ، الذي هو مبدأ أساسي في ميثاق الامم المتحدة . وأضاف قائلا إن سياسة المجابهة والايديولوجيات المتعارضة أخلت مكانها للحوار والتعاون ، وقد سمح ذلك بحدوث تطور إيجابي في عمل منظمة الامم المتحدة في ميدان صون السلم ، وغدا مجلس الامن ، بصفة خاصة ، قادرا ، بفضل التعاون الذي نشأ بين أعضائه الدائمين ، على اتباع نهج جديد من أجل تسوية المشاكل

(السيد ماضي ، مصر)

الإقليمية والدولية التي تفاقمت خلال الحرب الباردة ، فقد تمكنت المنظمة من أن تقود ناميبيا إلى الاستقلال ، وأن تسهم في تسوية مشاكل أمريكا الوسطى وأفغانستان وكمبوتشيا والصحراء الغربية ، ولذا يبدو أن ذلك سيسهم في بزوغ نظام دولي جديد يقوم على العدل والمساواة بين الدول وبين الشعوب ، ويستند إلى أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

٣١ - وأضاف قائلا إن هذا بلا شك هو السبب في أنه منذ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ عندما غزا العراق الكويت واحتلها ثم سعى إلى ضمها ، أدان المجتمع الدولي ذلك بقوة وبالإجماع ، ومنذ الأيام الأولى للغزو أجمع مجلس الأمن بالفعل على إدانة العراق والمطالبة بإعادة السيادة إلى الكويت وعودة حكومتها الشرعية ، بما في ذلك اتخاذ التدابير الواردة في الفصل السابع من الميثاق ، ولذا فإنه يتعين توجيه الثناء إلى مجلس الأمن لوقوفه بقوة إلى جانب الحق والمساواة ، لاسيما وأن الموقف الحالي بشأن أزمة الخليج يعزز الثقة في منظمة الأمم المتحدة وفي قدرتها على تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها ، وذكر أن المجتمع الدولي تبين بجلاء في هذه الأونة أن أحكام الميثاق مناسبة وأن انعدام الإرادة السياسية لدى بعض الأعضاء الدائمين في المجلس هو الذي أدى فيما سبق إلى عرقلة اتخاذه الإجراءات اللازمة ، وأن التأييد الذي أبداه المجتمع الدولي للإجراءات التي اتخذها المجلس ضد العراق هو تأييد لم يسبق له مثيل وهو بمثابة رسالة قوية موجهة إلى كل معتد في المستقبل يحاول المساس مرة أخرى بالنظام الدولي الجديد الآخذ في الظهور . وفي هذا الصدد ، يتعين على الجميع دون استثناء احترام أحكام الميثاق ، والمحافظة على النظام الدولي الجديد الناشئ لأن هدمه سيرجع بدرجة كبيرة إلى عدم قدرة المجلس على الوفاء بمسؤولياته بموجب الميثاق .

٣٢ - وفيما يتعلق بأنشطة تقصي الحقائق التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة في مجال صون السلم والأمن ، قال السيد ماضي إن الوفد المصري يشيد بمقدمي المشروعين المتعلقين بهذا الموضوع (A/AC.182/L.60 و A/AC.162/L.62) واللذين تمت دراستهما في الدورات السابقة ولإتاحتهم فرصة الاستماع إلى عدد كبير من الوفود التي طالبت بتوحيدهما في وثيقة واحدة ، وقيامهم بإعداد تلك الوثيقة مع أعضاء اللجنة الآخرين (A/AC.182/L.66) . وأوضح أن المناقشة التي تمت في اللجنة تثبت وجود قاعدة كبيرة من توافق الآراء ، تفسح مجالا للأمل بإمكانية تقديم هذه الوثيقة إلى الجمعية العامة لاعتمادها في دورتها المقبلة ، وأنه بعد دراسة الوثيقة لابد من إبداء بعض الملاحظات .

(السيد ماضي ، مصر)

٣٣ - أولا ، يتعين أن يكون الهدف العام من هذه الوثيقة تشجيع الدول على السماح لبعثات تقصي الحقائق بدخول أراضيها ، وفي هذا الصدد فإن موافقتها المسبقة حتمية ، ولا يجب أن تكون مجرد موافقة ضمنية فقط ، وفيما يتعلق بهذه النقطة ليست هناك ضرورة للفقرتين ١٨ و ١٩ من الوثيقة ، وفي الحقيقة ، فإن الدول ، بموجب هاتين الفقرتين ، ستنقسم على نفسها إلى فئات كثيرة ، فمنها ما سيعلن السماح لجميع بعثات تقصي الحقائق التابعة للمنظمة ، ومنها ما لن يتعهد إلا بالسماح لبعض أنواع من البعثات أو لفترة من الزمن فقط ، ومثل هذا الانقسام لن يسهل مهمة الامم المتحدة ، وعلى أية حال ، لا ينبغي للدول فرض شروط على قبول البعثات بقصد عرقلة إجراءات مجلس الامن في مجال صون السلم .

٣٤ - وثانيا ، فإن الوفد المصري وإن يكن مقتنعا بضرورة تعزيز سلطات الامين العام فيما يتعلق بجمع المعلومات ، فإنه يرى من الضروري إعادة النظر في الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من الوثيقة ، ويجب في الواقع الحرص على أن تكون المهام التي يطلب من مراكز الامم المتحدة للإعلام ومن الموظفين خارج مقر المنظمة إنجازها في سياق جمع المعلومات ، متفقة مع طبيعة وظيفتها ، وعلى وجه الخصوص ، مع مؤهلاتهم بوصفهم موظفين دوليين .

٣٥ - وثالثا ، ينبغي أن يتزايد دور الامين العام في مجال الدبلوماسية الوقائية ، وقد حان الوقت لإعادة النظر في المادة ٩٩ من الميثاق ، بحيث تسمح بتوسيع نطاق هذا الدور ولا تحد من قدرة الامين العام في مجال المبادرة والتدخل السريع .

٣٦ - وفيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات ، قال ، بالرغم من أنه لم يتم تقديم أي اقتراح ، في هذا الصدد ، في الدورة الاخيرة للجنة الخاصة ، فإن الوفود اشارت إلى مسائل يمكن للجنة الخاصة دراستها في سياق هذا البند ، ويرى الوفد المصري أنه لا يمكن دراسة البند ١٣٩ مستقلا عن البند ١٤٤ ، لأن التسوية السلمية للمنازعات وعدم اللجوء إلى القوة هما ، في الواقع ، أمران ضروريان لتمكين منظمة الامم المتحدة من الاضطلاع بدورها في مجال صون السلم اضطلاعا كاملا .

(السيد ماضي ، مصر)

٣٧ - وقال إن الوفد المصري يشكر الإدارة القانونية للتقدم الذي أحرزته في إعداد مشروع دليل تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، كما يعرب عن ارتياحه لأنه بالرغم من نقص الموارد ، سيتسنى اعتماد النص النهائي لهذا الدليل في الدورة المقبلة للجنة الخاصة .

٣٨ - وفيما يتعلق بالوثيقة A/AC.182/L.65 التي قدمها اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمعنونة "مسائل جديدة يمكن أن تدرسها اللجنة الخاصة" ، فإنها تحتوي على عدد من المقترحات الاساسية التي يمكن أن تشكل برنامج عمل للجنة الخاصة في الاجل الطويل ، ويرى الوفد المصري أنه يمكن للجنة ، في هذا الصدد ، أن تشرع في دراسة سبل توسيع نطاق التعاون بين منظمة الامم المتحدة والمنظمات الإقليمية ، فهذا التعاون ، في الواقع ، ضروري كما أن التعاون بين المنظمة ومنظمة الوحدة الإفريقية بشأن موضوع الصحراء الغربية ، فضلا عن التعاون بين المنظمة ومنظمة الدول الامريكية بشأن أمريكا الوسطى يمكن اعتبارهما مثلا يحتذى ، وأن توسيع نطاق هذا التعاون يمكن أن يؤدي إلى تعزيز دور المنظمات الإقليمية ، وفقا لاحكام الفصل الثامن من الميثاق .

٣٩ - وتكلم أخيرا عن موضوع ترشيد الإجراءات الحالية للامم المتحدة وهي المسالة التي أصبحت موضع خلافات عديدة في السنوات الاخيرة داخل اللجنة الخاصة ، بعد تقديم فرنسا وبريطانيا العظمى للوثيقة A/AC.182/L.43/Rev.5 ، فقال إن الوفد يعرب عن ارتياحه للجهود التي بذلتها اللجنة الخاصة في دورتها الاخيرة لتقريب وجهات النظر وإعداد مشروع الوثيقة الوارد في الفقرة ٨٦ من تقرير اللجنة الخاصة المقدم إلى الجمعية العامة لاعتماده ، وبالرغم من أن النظام الداخلي للجمعية العامة قد تناول بالفعل بعض النقاط التي تصدت لها الوثيقة ، فإن هناك نقاطا أخرى تتناول مسائل هي ، بصورة تقليدية من صلاحيات اللجنة السادسة ، ولذلك يتعين على اللجنة السعي لاعتماد الوثيقة المقترحة بحيث لا تدرج المسالة في برنامج عمل اللجنة الخاصة قط بعد الآن وبحيث يتسنى لها أن تكرس جهودها لمسائل أخرى أكثر تحديدا .

٤٠ - السيدة سينها (الهند) : لاحظت بارتياح أن اللجنة الخاصة أنهت ، في دورتها الاخيرة ، إعداد مشروع الوثيقة المتعلقة ب "ترشيد الإجراءات الحالية لمنظمة الامم المتحدة" ، وقالت إنها توافق على أن الهدف الاساسي المتمثل في تحقيق وفورات

(السيدة سينها ، الهند)

للمنظمة من خلال استغلال مواردها بمزيد من الفاعلية عن طريق زيادة ترشيد تعديل الجداول الزمنية للاجتماعات والمؤتمرات ، وفي الوقت ذاته ، يؤيد الوفد الهندي الجهود المبذولة من أجل ترشيد جدول الاعمال عن طريق توحيد البنود المترابطة أو المتشابهة على نحو يسمح بتكريس مزيد من الوقت للمسائل الاساسية وقليل منه للنواحي الإجرائية ، ومع ذلك فهو يخشى من أن تؤدي محاولة شطب عدد كبير من بنود جدول الاعمال وتقليل عدد القرارات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة ، إلى حذف أو استبعاد النظر في بنود ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية ، فلا ينبغي أن تكون بنود جدول الاعمال التي تهم البلدان النامية على وجه الخصوص ضحية للترشيد .

٤١ - وفيما يتعلق بقيام المنظمة بتقصي الحقائق بقصد تسهيل صون السلم والامن الدوليين ، يرى وفدها ضرورة دراسة فكرة الانتفاع بقدرات الامين العام انتفاعا كاملا في مجال جمع المعلومات ، بدقة . وقالت في هذا الصدد إن مقترحات متشابهة قدمت فيما يتعلق بتقصي الحقائق ومنها على سبيل المثال ، إيفاد بعثات مدنية ، أو عسكرية أو مختلطة ، وتسمية مبعوثين خاصين ، أو إنشاء أجهزة فرعية مخصصة ، على أنه لا ينبغي ان نتجاهل ضرورة سير انشطة تقصي الحقائق التي تضطلع بها منظمة الامم المتحدة ، على نحو تراعى فيه أحكام المادة ٢-٧ من الميثاق ، ومن ناحية اخرى من أجل زيادة فعالية تلك الجهود وتتويجها بالنجاح ، يتعين الحصول بشأنها على موافقة مسبقة من الدولة التي ستوفد البعثة إلى أراضيها والاستفادة من التعاون معها .

٤٢ - ولكي تكون المنظمة على علم بجميع الحقائق ذات الصلة ، يتعين الانتفاع بقدراتها في مجال جمع المعلومات إلى اقصى حد ممكن ، ولكن يخشى ، في هذا الصدد ، أن ترفض الدول تقبل الاقتراح الذي يتطلب أن تشير الدول إلى الاسباب التي تدعوها إلى رفض استقبال بعثات تقصي الحقائق التي توفدها منظمة الامم المتحدة ، لكن عندما تبدي دولة ما موافقتها على استقبال بعثة تقصي الحقائق ، يمكن ، حينئذ ، التعاون معها للسماح لها بممارسة انشطتها بطريقة نزيهة وفعالة ، وفي هذه الحالة فإن الوفد الهندي يؤيد ، كقاعدة عامة ، الآراء الواردة في الفقرة ٢٣ من الوثيقة المقدمة بشأن هذه المسألة (A/AC.182/L.66) .

(السيدة سينها ، الهند)

٤٣ - ومضت قائلة إنه لا يمكن إنكار أن النظام الذي أنشأه ميثاق الامم المتحدة ينبغي أن يسمح لمجلس الامن وللامين العام بالاضطلاع بمهامهما بالمرونة والفعالية اللازمتين لمواجهة الحالات التي تهدد السلم والامن الدوليين ، ومن جهة أخرى فإن السبب الحقيقي لعدم فعالية المنظمة في معالجة بعض نواحي القصور التي تؤثر في الوقت الراهن في المجتمع الدولي ، لا تعزى إلى وجود قصور مفاهيمي في النظام الذي أنشأه الميثاق ، ولا إلى سوء أداء أجهزة المنظمة أو إجراءاتها الحالية ، ولكن إلى أن بعض الدول ، وخصوصا بعضا من أكثرها قوة وثراء ، لا تبدي الارادة السياسية اللازمة لذلك ، وأيا كان الامر ، فإن الطابع التمثيلي لمقررات المنظمة في هذا المجال يؤثر مباشرة على قوة القرارات التي تتخذها .

٤٤ - وفيما يتعلق بمشروع الكتيب الخاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، قالت إن الامانة العامة أحرزت تقدما كبيرا بشأن إعداد هذه الوثيقة ، بإشراف المستشار القانوني ، وأعربت عن أملها في أن يتم إنجاز الاعمال بسرعة رغم نقص الموارد المالية والبشرية .

٤٥ - وقالت في ختام بيانها إنه في الوقت الذي تبذل فيه منظمة الامم المتحدة الجهود للحد من نفقاتها ، يتعين على اللجنة تقليل نفقاتها المتصلة بإنجاز المهمة الموكولة اليها ، كما يتعين دراسة الوثيقة الموحدة المنقحة لتحديد النقاط التي تمثل التقاء في وجهات النظر ، وبذلك يمكنها تحقيق هدفها في دورتها المقبلة .

٤٦ - السيد الحوصني (الإمارات العربية المتحدة) : قال إن تقرير اللجنة الخاصة يتضمن مقترحات مهمة من وجهة نظر صون السلم والامن الدوليين اللذين هما هدفان رئيسيان لمنظمة الامم المتحدة ، وأوضح أن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية تستلزم اتخاذ تدابير أساسية ، واللجوء إلى جميع الاليات الواردة في الميثاق ، وأنه لا ينبغي مطلقا للخلافات بين الدول أن تبرر القيام بالعدوان أو الاحتلال ، وأن الإمارات العربية المتحدة تشعر بالارتياح لرد الفعل المتسم بالتصميم من جانب المجتمع الدولي في مواجهة انتهاك القواعد والاتفاقيات الدولية في الاحداث التي وقعت في الكويت ، وأنها تأمل في أن تتم تسوية الازمة من خلال تطبيق قرارات مجلس الامن التي تطالب بانسحاب القوات العراقية دون قيد أو شرط وبإعادة الحكومة الشرعية للكويت .

(السيد الحوصني ، الامارات العربيـــــة المتحـــدة)

٤٧ - وذكر أن وفد الإمارات العربية المتحدة يرى أن يتوخى مجلس الامن إمكانيـــة إيفاد بعثات لتقصي الحقائق بغية ضمان صون السلم والامن الدوليين ، كما يؤيد الوفـــد الجهود التي تبذلها اللجنة الخاصة في دورتها ، ويتابع باهتمام قيام الامانة العامـة بإعداد مشروع كتيب بشأن تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية .

٤٨ - وفي النهاية ، فيما يتعلق بترشيد الإجراءات ، فإن وفد الإمارات العربيـــة المتحدة يتفق مع الوفود التي تطالب بزيادة اللجوء إلى محكمة العدل الدوليـــة ، وتطبيق قراراتها .

٤٩ - السيد علي (اليمن) : أعاد تأكيد تمسك بلده الدائم بالميثاق من منظور صـــون السلم والامن الدوليين ، وبصفة خاصة عن طريق تسوية المنازعات بين الدول بالوسائـــل السلمية . وفي هذا الصدد ، يثني الوفد اليمني مع التقدير على التقدم المحرز فـــي وضع دليل خاص بهذا الموضوع ويأمل في الانتهاء من وضعه في عام ١٩٩١ .

٥٠ - وقال إن الوفد اليمني يؤيد إرسال بعثات لتقصي الحقائق ، متى اعتقد المجتمع الدولي أن هذا سيتيح معرفة الوضع في مناطق المنازعات بطريقة مفصلة . ويجب أيضـــا النص على التزام الدول بتسهيل أعمال مثل هذه البعثات واتاحة الفرصة كذلك في الامـــم المتحدة لاتخاذ التدابير اللازمة .

٥١ - وأردف قائلا إن الوفد اليمني ينضم إلى الوفود التي أبرزت الدور الهام الـــذي تقوم به ، ويجب أن تقوم به على الدوام ، محكمة العدل الدولية بغية تسويـــة المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية .

٥٢ - وقال في ختام كلمته إن اليمن مقتنع بضرورة ارساء العلاقات الدولية على هـــذه الوثيقة الاساسية المتمثلة في الميثاق ، مما سيتيح تعزيز دور المنظمة .

٥٣ - السيد دولون (فرنسا) : قال إن منظمة الامم المتحدة توصلت ، في ظرف بضعـــة شهور ، إلى إقناع أكثر الاشخاص تشككا بأنها قادرة على مواجهة المسؤوليات التي عهـــد

(السيد دولون ، فرنسا)

بها إليها واضعو الميثاق . ويشهد على ذلك حصول ناميبيا على الاستقلال ، في ختام عملية لصيانة السلم ذات حجم غير عادي ، وأوجه التقدم المحرزة في أمريكا الوسطى ، وذلك في انتظار أن تتجه الجهود بدون شك نحو الصحراء الغربية وكمبوديا .

٥٤ - وأردف قائلا إن المنظمة تواجه في الوقت الحالي غزو العراق للكويت . وقد أمكن لمجلس الامن ، استنادا إلى الميثاق ، من القيام بالرد الفوري الحاسم على هذا التحدي ، بفرضه جزاءات اقتصادية شديدة على العراق وباتخاذه القرارات المناسبة للتأكد من تطبيقها الكامل .

٥٥ - ومضى قائلا إن الكثافة النادرة التي تشهدها منذ بضعة أيام أعمال المجلس قد تجسدت في اعتماد قرار هام يتعلق بالنزاع الاسرائيلي - العربي بالاجماع في ليلة ١٢/١٣ تشرين الاول/اكتوبر . وقد أصبحت كل أوجه النجاح هذه ممكنة بالتأكيد بسبب الانقلابات التي وقعت مؤخرا في التوازنات الجيوبوليتيكية ؛ ولكن لم يمكن بلوغها سوى لأن الامم المتحدة قد تمكنت ، بدون معارضة عنيفة ، وبدون أن تكون في حاجة إلى المساس بهياكلها ، وبصفة خاصة الميثاق ، من معالجة المشاكل المطروحة عليها بفعالية .

٥٦ - وفيما يتعلق بصيانة السلم والامن الدوليين ، قال إنه يجدر الاغتباط بأوجه التقدم المحرزة في وضع نص فريد بشأن تقصي الحقائق ، الذي يقدم دليلا ساطعا على علاقات التعاون الجديدة فيما بين البلدان الاوروبية . ويشير الوفد الفرنسي ، الذي يشارك بنشاط في مناقشة هذه الوثيقة في إطار اللجنة الخاصة ، إلى أن الميثاق لا يمنح صراحة صلاحية القيام بتقصي الحقائق سوى إلى مجلس الامن ، ولا يمكن تنظيم عمليات تقصي الحقائق التي قد يضطلع بها كل من الجمعية العامة والامين العام سوى في حدود الصلاحيات العامة لكل منهما . ويجب أن تعكس الوثيقة هذا الاختلاف في الطبيعة القانونية .

٥٧ - واستطرد قائلا إن الوفد الفرنسي يرحب بأوجه التقدم المحرزة في وضع الدليل الخاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية في أن يتم في ختام أعمال اللجنة الخاصة نشر هذه الوثيقة على نطاق واسع . ويرى ، كما اقترحت رومانيا ، أنه

(السيد دولون ، فرنسا)

لا يجب تناول مواضيع تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وعقد الامم المتحدة للقانون الدولي بطريقة منفصلة ، لتجنب اي تشتيت للجهود . ومع التسليم بان تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ستكون احد المواضيع الرئيسية لبرنامج عمل العقد ، فإنه يجب الاستعانة بخبرة وكفايات لجنة الميثاق في هذين المجالين .

٥٨ - واسترسل قائلا إنه مع الاغتباط بان اللجنة الخاصة قد قررت أن تعرض على الجمعية العامة للدراسة والاعتماد وثيقة منقحة تتعلق بترشيد الاجراءات الحالية للامم المتحدة ، فإن الوفد الفرنسي يرى أن بند ترشيد الاجراءات يجب أن يبقى في جدول اعمال اللجنة . وفي الواقع ، يجب أن تبقى هذه العملية مفتوحة ، وفي تطور مستمر ، لكي توضع في الاعتبار تطورات نشاط المنظمة والاحتياجات التي قد تنشأ عنه .

٥٩ - السيد لونا (بيرو) : قال إن اعمال اللجنة الخاصة المعنية بالميثاق تندرج في إطار النهضة التي تميز دور الامم المتحدة في اعقاب تطور الوضع الدولي ، وتعد شاهدا على الوعي اليقظ على الدوام بسيادة القانون في العلاقات الدولية .

٦٠ - وفيما يتعلق بانشطة تقصي الحقائق بمنظمة الامم المتحدة ، قال إن وفد بيرو يؤكد على الحاجة إلى تحقيق توازن مرض بين الاختصاصات الممنوحة للهيئات المختلفة المتعلقة بإيفاد بعثات بهذا الشان ، ويصر على منح دور هام للجمعية العامة . وأعرب عن اعتقاده بانه يجدر النص في بداية الوثيقة التي ستوضع على ضرورة موافقة الدولة التي تستقبل البعثة ، مع الحرص على تجنب أي لبس . ويجب علاوة على ذلك تجنب إدراج احكام تطلب من الدول أن تقدم اسباب القرارات المتخذة في إطار ممارستها لصلاحياتها الشرعية . وبالمثل ، فإن إدراج بند يتعلق بالاعلانات من جانب واحد بقبول هذه البعثات لن يساهم في فعالية الالية ومن المحتمل أن يكون مصدرا للتوترات . وفي الختام فإن صياغة تحديدية وقسرية غير كفيلة ببعث الثقة لدى الدول المرسلة للبعثات . واخيرا يجب العمل على تحسين مصادر المعلومات .

٦١ - وفي ميدان ترشيد الاجراءات الحالية للامم المتحدة ، قال إن وفد بيرو قد سره أن اللجنة الخاصة قد انتهت من ايضاح الوثيقة المنقحة التي اشترك في تقديمها الوفدان البريطاني والفرنسي والتي ستعرض على الجمعية العامة للنظر فيها واعتمادها .

(السيد لونا ، بيرو)

٦٣ - وأعرب ممثل بيرو عن اعتقاده بأن المناقشات غير الرسمية ، والتي لا ينتظر منها بالضرورة أن تؤدي إلى اعتماد الوثيقة ، يمكن أن تقوم بدور ملحوظ في مجال مثل مجال القانون الدولي . وفي هذا الصدد ، فإن المناقشة التي خصصتها اللجنة لموضوع تسوية المنازعات بالوسائل السلمية قد بدت له هامة جدا . ورحب بأن الدليل الذي وضعته الأمانة العامة والمتعلق بالمسألة يمكن تقديمه في الدورة المقبلة للجنة الخاصة وأعرب عن أمله في أن تتاح الفرصة للجنة لوضع اللمسات الاخيرة فيه .

٦٣ - وقال إن وفد بيرو يرى أن دورة عام ١٩٩٠ كانت خصبة بصورة خاصة . وبعد أن انتهت اللجنة الخاصة من الاعمال المتعلقة بترشيد إجراءات الامم المتحدة ، فإنه يجب أن تتاح لها الفرصة لكي تكرس جهودها من الآن فصاعدا لمسالة صون السلم والامن الدوليين ، وكذلك لمواضيع جديدة ، التي يجب اختيارها بعناية .

٦٤ - وفيما يتعلق بالموضوع الثاني من المواضيع التي نظرت فيها اللجنة السادسة ، وهو موضوع تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، قال إن بيرو قد أتيحت لها الفرصة لإعلان رأيها في عام ١٩٨٨ ، ولم يتغير موقفها منذ ذلك الحين . وبينما تبدو في الافق اتجاهات مليئة بالوعود والتحديات المثقلة بالتهديدات ، فإنه يجب على الامم المتحدة أن تعمل كل ما في وسعها من أجل أن تضع بصورة مشتركة ، أيا كانت التوجهات الايديولوجية وبغض النظر عن مستويات التنمية لهذه البلدان أو تلك ، نظاما قائما على أساس العدالة وسيادة القانون ، والذي يمكن أن يضمن لجميع الشعوب السلم والامن ، والتنمية ، واحترام حقوق الانسان وحماية البيئة .

٦٥ - السيد بيتروفسكي (نائب وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إن الوفد السوفياتي عرض في الدورة السابقة وجهة نظره بشأن طريقة التوفيق بين المصالح الوطنية والعالمية بكفالة سيادة القانون الدولي وبوضع الثقة في سلطة وقدرات الامم المتحدة . وتبين الحقائق الراهنة صحة وجهة النظر هذه .

٦٦ - وأردف قائلا إن أحداث عام ١٩٩٠ ، التي دفنت بصورة نهائية الحرب الباردة ومحت آثار الحرب العالمية الثانية ، تدل بوضوح على أن الفلسفة السياسية الجديدة التي ترتكز عليها السياسة الخارجية للاتحاد السوفياتي بكاملها منذ بداية إعادة

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

البناء ستكون من الآن فصاعدا جزءا لا يتجزأ من السياسة الدولية . ولم تؤد التغيرات الثورية حقا والتي حدثت في أوروبا وخارجها ، وفي مجمل العلاقات الدولية في الواقع ، إلى حدوث كارثة . ويدخل العالم في عصر جديد - عصر ما بعد المواجهة - الذي تميز بقبول أولوية القيم الانسانية العالمية على الصعيد العالمي .

٦٧ - واستطرد قائلا إنه في فجر هذا العصر الجديد ، وعندما أعلنت الجمعية العامة التسعينات عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، اتجه المجتمع العالمي إلى مرسى الاستقرار باتخاذه الادوات القانونية كنقاط إرشاد .

٦٨ - ومضى قائلا إن مما يثير السخرية ، أن الاهمية الاساسية للقانون الدولي قد تاكدت مؤخرا بسبب انتهاكه الصارخ بوقوع عدوان العراق على الكويت . وقد أدى هذا العمل الارهابي إلى خلق بؤرة جديدة للتوترات في منطقة متفجرة بالفعل ، مما يعرض الامن والسلم الدوليين للخطر ويوجه ضربة شديدة للاقتصاد العالمي . وهذا هو الثمن الذي يمكن على المجتمع العالمي في مجمله أن يدفعه لقاء الافعال غير المشروعة لاحد أعضائه . وعلى الابرياء أن يتحملوا أعباء السياسة المتغطرسة لإحدى الدول .

٦٩ - وقال ممثل الاتحاد السوفياتي ان الوحدة التي لم يسبق لها مثيل والتي أبداها مجلس الامن والمجتمع العالمي في مواجهة التحدي الذي أطلقه العراق يدل على أن الانسانية قد أدركت أخيرا أنه في عالم يتميز بالترابط ، فإن البلدان لا يمكنها سوى أن تكسب أو تخسر بصورة جماعية ، وأن التدابير التي اتخذت من جانب واحد على حساب مصالح الدول الاخرى يمكن أن تعرّض للخطر وجود الحضارة الانسانية ذاته . وقد حان الوقت لكي تدرك بغداد ، بدورها ، أن المصالح الوطنية بمفهومها الصحيح لا يمكن خدمتها سوى بسياسات لا تنتهك حقوق ومصالح الدول الاخرى والمجتمع الدولي في مجمله . وحسب ما ورد في كتابات هوغو غروتياس ، ان الدولة التي تحتقر القانون الطبيعي وحقوق الدول الاخرى تدمر بصورة نهائية أسس أمنها في المستقبل . وبهذا المعنى يجب فهم الملاحظة التي أبداها غورباتشيف ومفادها أن لكل دولة مصلحة في أن تلزم نفسها بحدود القانون الدولي .

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٧٠ - وقال إنه فضلا عن هذه الكلمات ، هناك اجراءات عملية : فقد سحب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية التحفظ الذي أبداه بالنسبة للولاية الالزامية فيما يتعلق باتفاقات حقوق الانسان . وفي الوقت الحالي ، تجري أيضا عملية سحب التحفظات المتعلقة باتفاقات أخرى . وعلاوة على ذلك ، اعتمد مجلس السوفيات الاعلى بالاتحاد السوفياتي تشريعا ينص على أنه في حالة تنازع القوانين الوطنية والقانون الدولي ، فإن الاخير له الاسبقية .

٧١ - واسترسل قائلا إن أزمة الخليج الفارسي تشكل تهديدا كبيرا للحضارة ، ولكنها دللت أيضا على وجود هامش استقرار يتمتع به العالم بفضل فلسفة سياسية جديدة . وبهذا المعنى ، فهي تشكل نقطة تحول في التاريخ المعاصر : فقد أشار عدوان ، كان من المحتمل أن يؤدي في عهد الحرب الباردة إلى تقسيم العالم إلى كتلتين أيديولوجيتين متعارضتين وأن يقوده إلى حافة حرب عالمية جديدة ، مظاهرة للوحدة من جانب المجتمع الدولي معززة تمسكه بالقانون الدولي وبمقاصد ومبادئ الامم المتحدة . وترى الامم المتحدة في المناخ العالمي الجديد المتميز بالاعتراف بسيادة القيم الانسانية العالمية وليس بالانشقاقات الايديولوجية ، تفتح امكانيات لم يسبق لها مثيل من أجل تحقيق ، في جميع المجالات ، ما ورد بالميثاق منذ ٤٥ سنة . ومما لا يثير الدهشة على الاطلاق أن الميثاق - الذي يعتبر حجر الزاوية في القانون الدولي الحديث - يعتبر في عهدنا هذا أكثر اتصالا في الوضع الحالي ، من أي وقت مضى ، إذا ما علمنا أنه قد وضع في عهد كان المجتمع الدولي يقف فيه جبهة متحدة ضد الطغيان النازي . ولم تبدأ هذه المبادئ والقواعد ، وآلية الامم المتحدة بأكملها ، في فقدان فعاليتها سوى عندما تفككت وحدة التحالف المعادي للهتلرية وتغلبت عليه سياسة المواجهة . والآن والدول متحدة فعلا من جديد ، فإن الميثاق ، كما قال الامين العام ، "يكتسب ... معنى أعمق مع اتساع ووضوح مجال مبادئه تدريجيا نتيجة لما يحدث من تطورات سياسية" (A/45/1 ، صفحة ٣) . والطاقة الاصلية للمنظمة بعيدة عن أن تكون قد استنفدت ، وستتيح قراءة جديدة للميثاق ، بمنظور ما بعد المواجهة ، بدون شك تنفيذه بالكامل . ومن المهم الآن الاستفادة من روح التعاون الآخذة في النمو وكذلك التجربة الاخيرة لتكييف هياكل الدبلوماسية المتعددة الاطراف مع الاهتمامات الجديدة للمجتمع الدولي ، وإعطاء بُعد جديد للآليات القائمة للامم المتحدة ، وتعزيز فعاليتها وتحويلها إلى مركز اتصال للادارة الجماعية للعالم لمصلحة الجميع .

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٧٣ - وقال إنه في الوقت الذي تشهد فيه الامم المتحدة نهضة ، فإنه من الاكثر اهمية من اي وقت مضى القاء نظرة جديدة على المبادئ الكبرى للقانون الدولي التي كرسها الميثاق .

٧٣ - واستطرد قائلا إنه على الرغم من انه لا توجد دولة تكون على استعداد للاقرار صراحة بانها انتهكت قواعد القانون الدولي التي تلقى اعترافا عاما ، فإن هذه الانتهاكات عديدة ويجد مقترفوها على الدوام مبررا : ضمان اطلاق سراح الرهائن ، واعادة الديمقراطية ، والاستجابة لنداء حكومة شرعية ، الخ . وللاسف ، فإن هذه الانتهاكات للقانون الدولي التي ارتكبتها في الماضي بعض البلدان ، بما في ذلك الاتحاد السوفياتي ، قد اصبحت ممكنة بصورة جزئية بسبب عوامل الضعف التي تكتنف القواعد نفسها والاجراءات المتعلقة بتفسيرها وتنفيذها . ومن المهم اذن تحديد مبادئ القانون الدولي وسد الثغرات التي تتيح للدول الالتفاف حول قواعده او ايجاد اعذار تبرر انتهاكها . ويبدو أن هناك امكانيات كبيرة في هذا الصدد في إطار الامم المتحدة . ولضمان فعالية القواعد القانونية الدولية ، يجب تعزيز الاليات الحالية لتنفيذها والتحقق منها وابتكار اليات جديدة لها . ويجب الوثوق بدرجة اكبر في الاليات والاجراءات القائمة لتسوية المنازعات ، وبصفة خاصة من أجل تفسير وتطبيق مبادئ وقواعد القانون الدولي ، ويعني هذا انه يجب اعطاء دور متزايد لمحكمة العدل الدولية واللجوء بدرجة اكبر إلى التحكيم ، والوساطة والمساعي الحميدة .

٧٤ - وفيما يتعلق بالاليات الجديدة ، قال إنه يمكن التفكير في إنشاء جهاز تحقق تابع للامم المتحدة يُكلّف بمراقبة احترام الاتفاقيات في ميدان الحد من الاسلحة والاتفاقات الرامية إلى التخفيف من التوترات الدولية ، وكذلك متابعة الحالة العسكرية في مناطق المنازعات عن كثب . وبإمكان هذه الالية أن تستخدم وسائل تحقق من الفضاء وأن تصبح هيئة فرعية لمجلس الامن وأن يؤذن لها بإجراء تفتيشات في المواقع . يجري إطلاع أجهزة الامم المتحدة الرئيسية على استنتاجاتها . ويمكن في بعض الحالات أن تستخدمها محكمة العدل الدولية التي من المهم الاعتراف عالميا وفي وقت قريب جدا بولايتها الإلزامية .

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٧٥ - وينبغي أيضا ألا ينظر إلى التحقق الدولي بوصفه فقط مؤسسة ترمي إلى تحديد المخالفين ومعاقبتهم . ويمكن تطوير هذا المفهوم على أساس ثلاثة عناصر أساسية : التحقق من احترام الالتزامات وتقديم المساعدة لتأمين هذا الاحترام ومنع حدوث الانتهاكات .

٧٦ - وكما أوضحت التطورات الأخيرة ، فإن الأمم المتحدة بحاجة لصون السلم بفعالية إلى أن تتاح لها وسائل لقمع العدوان . وإذا لم يكن من السهل عليها اتخاذ تدابير ضد أحد أعضائها ، فإنه يتعين أن يكون بمقدورها البرهنة على الحزم عندما يقتضي الأمر ذلك . ويجب أن يكون رد فعل مجلس الأمن سريعا وحازما إذا ما تطلبت ذلك طبيعة التهديد ومداه ، كما يجب أن تمضي إلى الحد الذي تقتضيه مصلحة السلم العالمي . ومن المهم في هذا الصدد أن تصبح لجنة الأركان جهاز تعاون حقيقي وأن تقوم ، لذلك الغرض ، بتطبيق أحكام الميثاق ذات الصلة ، لأن مجلس الأمن لن يتمكن من القيام بدوره كاملا في غياب توصيات متأنية من هذا الجهاز . وبغية استئناف الجهود في هذا الاتجاه ، يقترح الاتحاد السوفياتي أن تجتمع لجنة الأركان على مستوى رؤساء أركان الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، وقد نص الميثاق على ذلك صراحة ، وإن تدرس جميع الجوانب التنظيمية للرد في حالة وقوع اعتداء ما .

٧٧ - وأضاف قائلا إن من المشجع رؤية مجلس الأمن يتخلى عن القوالب الجاهزة فيما يتعلق بالمواجهة ويُظهر قدرة متزايدة على اتخاذ قرارات فعالة . وفي هذا المناخ الجديد ، تكتسب المفاهيم المألوفة معنى جديدا . وهكذا يضطلع من جديد مبدأ الاجماع ، الذي سُمي بتسرع حق النقض بدوره الأصلي كاملا . وبالنسبة لأعضاء المجلس الدائمين ، ويقتضي هذا حاليا مزيدا من المسؤوليات من جانب الأعضاء الدائمين في المجلس وإن كان لا ينطوي على مزيد من السلطات .

٧٨ - وفيما يتعلق بتوافق الآراء بوجه عام ، يرى ممثل الاتحاد السوفياتي أنه أنجع طريقة لتأمين توازن المصالح والتوصل إلى اتفاقات يقبلها الجميع ، ومن المهم بذل الجهود لاتخاذ قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها في غالبية الأحيان على هذا الأساس . وبشكل خاص فإن توافق الآراء الحقيقي وليس الشكلي فقط ، يرفع من مكانة قرارات

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

الجمعية العامة التي يجب أن يكون لها وزن سياسي حقيقي وأن تعكس المتطلبات الفكرية والاخلاقية لهذه الحقبة الجديدة . ومن المهم تخليص هذه القرارات من الجدل ومن آثار المواجهات الايديولوجية . ومن المهم أيضا أن تكون واقعية قدر الإمكان ، لان انسجام العلاقات بين الدول يتوقف على تنفيذها . ولذلك فإن الاتحاد السوفياتي يشدد على توافق الآراء بوصفه الاسلوب المفضل لاتخاذ القرارات . ومع ذلك ينبغي أن تحتفظ القرارات التي تتخذ بأغلبية الاصوات بوزنها السياسي كاملا وأن توليها الدول الاحترام الواجب في صياغة سياستها الوطنية وفي سنّ تشريعاتها .

٧٩ - وتتوقف فعالية الامم المتحدة بوصفها ضامنة الامن العالمي على الوصول إلى معلومات كاملة وصحيحة . وأعرب ممثل الاتحاد السوفياتي عن ارتياحه لان اللجنة الخاصة استطاعت خلال دورة عام ١٩٩٠ أن توجد وثيقتي عمل تكمل إحداهما الاخرى (A/AC.182/L.60/Rev.1 و A/AC.182/L.62/Rev.1) وتتضمنان مقترحات واقعية لتحسين الآليات القائمة لتقصي الحقائق وإنشاء آليات جديدة . وينبغي أن يفتح ذلك المجال لاعتماد أداة جديدة تدعم هذا الجانب الهام من قدرات المنظمة في ميدان إقامة السلم .

٨٠ - وفيما يتعلق بترشيد الإجراءات الحالية للمنظمة ، قال إن الوفد السوفياتي يود أن تُعتمد الوثيقة التي وضعتها اللجنة الخاصة في هذا الصدد في دورتها عام ١٩٩٠ بتوافق الآراء مثلما حدث بالنسبة للقرار ٨٨/٣٩ الذي قررت الجمعية العامة بموجبه أن تستنسخ استنتاجات اللجنة الخاصة التي اعتمدتها في دورة عام ١٩٨٤ بوصفها مرفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة .

٨١ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الخاصة ، قال إن الوفد السوفياتي قدم في دورة عام ١٩٩٠ وثيقة عمل (A/AC.182/L.65 ؛ انظر أيضا الفقرة ١٤ من الوثيقة A/45/33) تعدد المسائل الواقعية التي يود إدراجها في هذا البرنامج ، لاسيما سبل توسيع التعاون بين الامم المتحدة والمنظمات الإقليمية ؛ وتوسيع نطاق جهود حفظ السلم التي يضطلع بها الامين العام للامم المتحدة ؛ واشتراك اللجنة الخاصة في وضع مشروع وثيقة عامة حول تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، وفي المسائل المتعلقة بطرق

(السيد بيتروفسكي ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

ووسائل تنفيذ ميثاق الامم المتحدة وقواعد القانون الدولي وكذلك تدابير الإنفاذ فيما يتعلق بالدولة التي تنتهك السلم أو تقعد عن الامتثال لقرارات مجلس الامن ؛ والتدابير المؤقتة التي يمكن أن يتخذها مجلس الامن بموجب المادة ٤٠ من الميثاق ؛ وتعزيز الوظائف الوقائية التي تضطلع بها الامم المتحدة ؛ وتعزيز نظام الامن الجماعي المنصوص عليه في الميثاق ؛ ومسألة فعالية منظومة الامم المتحدة ككل . وأعرب من جديد عن استعداد وفد الاتحاد السوفياتي لمناقشة هذه المسائل في إطار اللجنة الخاصة التي أثبتت في عدة مناسبات قدرتها على صياغة توصيات واقعية استنادا إلى توافق الآراء والإسهام بذلك في تعزيز المنظمة . ويمكن كذلك أن تسهم أعمال اللجنة الخاصة في العديد من المجالات المذكورة أعلاه في وضع برنامج على المدى الطويل لتطوير القانون الدولي في إطار عقد القانون الدولي .

٨٢ - وينبغي لهذا العقد أن يكون عقد التشاور وتوافق الآراء بشأن المشاكل الكبيرة التي يشهدها هذا العصر وصيانة النظام القانوني بفضل العمل الجماعي . وينبغي للامم المتحدة أن تصبح "جامعة التعاون" .

٨٣ - السيد أحمد (العراق) : قال ، ممارسا حق الرد ، إن البعض يشيرون إلى أزمة الخليج بمناسبة وبدون مناسبة . وقد تكلم ممثل بلد شقيق ، هو مصر ، عن اتخاذ مجلس الامن موقفا ضد العراق . ولكن هذه وجهة نظر منحازة تماما . فالقرارات التي ذكرها اتخذت بتسرع بضغط من بعض أعضاء مجلس الامن ودون احترام لاحكام المادة السابعة من الميثاق ، وهو ما أكده ، على كل حال ، عدد من أعضاء المجلس أنفسهم . وقد اتخذت هذه القرارات أيضا دون مراعاة لمبادرات السلم التي قام بها العراق ، لا سيما المبادرة التي اتخذها السيد صدام حسين في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بغية تسوية جميع مشاكل الشرق الأوسط والتوصل إلى سلم شامل ونهائي في المنطقة بأكملها .

٨٤ - وأضاف قائلا إن بيان ممثل مصر يعكس موقف حكومته التي ترفض كل حل ، وذلك لخدمة أصدقائها الذين احتلوا الاراضي العربية وفرضوا حصارا على العراق حتى قبل اتخاذ مجلس الامن قرارات في هذا الصدد . وقال إن هذه القرارات سوف تترتب عليها آثار وخيمة على اقتصاد العديد من البلدان . وهي الآثار التي يحذر منها العراق مرة أخرى .

(السيد أحمد ، العراق)

٨٥ - ومضى يقول إن ممثل مصر تغاضى عن قصد عن ذكر المناورات والضغوط التي قام بها كالعادة عضو دائم في مجلس الامن ، لحماية الكيان الصهيوني - أشر مذبحة القدس - لمنع إيفاد بعثة من مجلس الامن ، ولاتخاذ قرار مُخَفَّف [القرار ٦٧٢ (١٩٩٠)] رفضه هذا الكيان مع ذلك فورا . ومن السخرية البالغة أن يشير هذا القرار إلى قرارات ظلت حبرا على ورق ، ومن بينها قرار يرجع إلى أكثر من ٢٠ سنة . وهذه مشكلة كان ينبغي لممثل مصر أن يتكلم عنها بنفس الحماس .

٨٦ - وقال إن العراق الذي اشترك في أعمال اللجنة الخاصة ، سيواصل بذل قصارى جهده لتأكيد دور المنظمة وتعزيز الميثاق .

٨٧ - وقال ممثل العراق في ختام كلمته انه كان يود عدم إثارة مسائل بعيدة كل البعد عن بند جدول الاعمال موضوع المناقشة .

٨٨ - السيد ماضي (مصر) : قال ممارسا حق الرد ، إنه رغم تكلمه بالعربية ، فإن ممثل العراق لم يفهم ، على ما يبدو ، كلمته التي كانت واضحة جدا . إن الدول الاعضاء في الامم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره ، قد أدانوا العراق إثر عدوانه على الكويت ، مما حمل مجلس الامن على الإصرار على انسحابه من ذلك البلد . وبما أن العراق لم يمتثل ، فقد اتخذ مجلس الامن قرارات أخرى تفرض جزاءات على المعتدي . ومفهوم أن الوفد العراقي حساس جدا بشأن هذا الموضوع ويسعى إلى إنكار الحقيقة المتمثلة في اعتداء سافر على بلد عربي شقيق وشعب عربي شقيق . وربما لا يفهم ممثل العراق لفظة "معتدي" حتى بالعربية . أما بالنسبة للحجة القائلة أن الجزاءات المتخذة ضد العراق ستكون لها عواقب وخيمة على الاقتصاد العالمي ، فإنه ينبغي توضيح الامور : إن القرارات التي تفرض هذه جزاءات قد اتُخذت إثر الاعتداء الذي قام به هذا البلد وليس قبله ، وهو الذي يتحمل مسؤوليتها .

٨٩ - السيد الصبيح (الكويت) : قال ممارسا حق الرد ، إن من المخجل أن يشترك ممثل العراق في مناقشات اللجنة . وقال إنه يشارك ممثل مصر رأيه في أن ممثل العراق لا يفهم العربية . وهو يدّعي أن النظام الديكتاتوري الذي يمثله يحترم ميثاق الامم المتحدة ، وتلك مهزلة حقيقية . وأضاف يقول إن قرارات مجلس الامن قرارات ذات قوة إلزامية لا يمكن لاحد أن يرفض منها ما لا يناسبه . أما بالنسبة لمبادرة السلم

(السيد الصبيح ، الكويت)

المزعومة التي تربط إنسحاب القوات بحل مشكلة الشرق الاوسط ، فليست هناك أية مقارنة بين الاحتلال غير المشروع للكويت ، وهو بلد مستقل ذو سيادة وذو حكومة شرعية ، وكانت له دائما علاقات حسن جوار مع جميع دول المنطقة ، وبين أية مشكلة أخرى . ومن الواضح تماما أنه لا يمكن حل مشكلة اغتصاب قديم جدا لاراضٍ في المنطقة باغتصاب اراض جديدة .

٩٠ - الرئيس : قرأ الفقرة ٧٧ من المرفق الخامس من النظام الداخلي للجمعية العامة الذي يطلب من وفود الالتزام بالاعتدال في ممارسة حقها في الرد وبمراعاة اقصى ما يمكن من الايجاز عند ممارستها لهذا الحق . وقرأ كذلك الفقرتين ٩ و ١٠ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ اللتين تحددان على التوالي عدد الكلمات التي تلقى ممارسة لحق الرد لاي وفد في أي من الجلسات بكلمتين للبند الواحد ومدة الكلمة الاولى بعشر دقائق والثانية بخمس دقائق .

٩١ - السيد أحمد (العراق) : قال ممارسا حق الرد للمرة الثانية ، إن ممثل مصر استعمل كلاما شائنا . أما الشخص الثاني الذي تناول الكلمة فإنه لا يمثل أي كيان .

٩٢ - السيد الصبيح (الكويت) : رد قائلا إنه يمثل دولة عضوا في الامم المتحدة ، هي الكويت التي اتخذ مجلس الامن بالاجماع قرارات لصالحها . وأن المجلس اعتمد أكثر من ثمانية قرارات للدفاع عن الكويت ولإدانة العراق .

٩٣ - السيد ماضي (مصر) : قال إنه دُهش لان ممثل العراق وصف كلامه بأنه شائن . وقال إن ممثل العراق لا يفهم في الواقع العربية إطلاقا . وإن كلامه من الخشونة بحيث لا يستحق مزيدا من الرد .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠